

سنن البيهقي الكبرى

(قال وكذلك الباق وقد يسمى به الخمر والمطبوخ وهو الذي يروى فيه الحديث عن بن عباس أنه سئل عن الباق فقال سبق محمد الباق وما أسكر فهو حرام وإنما قال بن عباس ذلك لأن الباق كلمة فارسية عربت فلم يعرفها وذكر أبو عبيد أسماء سواها ثم قال وهذه الأشربة المسماة عندي كلها كناية عن اسم الخمر ولا أحسبها إلا داخله في حديث النبي A أن أناسا من أمتي يشربون الخمر باسم يسمونها به قال ومما يبينه قول عمر بن الخطاب B الخمر ما خامر العقل)